

Distr.: General
13 January 2015

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون
البند ٢٠ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/69/469)]

٢٢٦/٦٩ - تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
(الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
(موئل الأمم المتحدة)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية المعقود في فانكوفر بكندا في عام ١٩٧٦^(١)، ومؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) المعقود في اسطنبول بتركيا في عام ١٩٩٦^(٢)،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارات الجمعية العامة المتعلقة بتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، بما في ذلك قرارها ٢٠٧/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٦٥/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٠٧/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢١٦/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٣٩/٦٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، التي تتناول فيها مسألة عقْد مؤتمر ثالث للأمم المتحدة في عام ٢٠١٦ بشأن الإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)،

(١) انظر تقرير الموئل: مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، فانكوفر، ٣١ أيار/مايو - ١١ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.76.IV.7 والتصويب).

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (A/CONF.165/14)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.



الرجاء إعادة الاستعمال



وإذ تشير كذلك إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومقرراته ذات الصلة بالتنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل، بما فيها قرار المجلس ٣٠/٢٠١٤ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٤ الذي اتخذته المجلس بشأن المستوطنات البشرية في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٤،

وإذ تعيد تأكيد الوثيقة الختامية المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه" لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في ريو دي جانيرو بالبرازيل في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢^(٣)، وبخاصة الفقرات من ١٣٤ إلى ١٣٧ المتعلقة بالمدن والمستوطنات البشرية المستدامة، التي تعتبر في جملة أمور المدن محركات للنمو الاقتصادي يمكن أن تسهم في قيام مجتمعات مستدامة اقتصادياً واجتماعياً وبيئياً متى ما أحسن تخطيطها وتطويرها بطرق منها اتباع نهج متكاملة في تخطيطها وإدارة شؤونها،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٠٩/٦٨ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ الذي رحبت فيه بتقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة^(٤)، وقررت أن يكون مقترح الفريق العامل المفتوح باب العضوية الوارد في التقرير هو الأساس الرئيسي الذي يستند إليه إدماج أهداف التنمية المستدامة في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، مع التسليم بأنه سيُنظر في مدخلات أخرى في عملية التفاوض الحكومية الدولية في الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة،

وإذ تلاحظ التقدم الكبير الذي أُحرز في تنفيذ إعلان اسطنبول بشأن المستوطنات البشرية^(٥) وجدول أعمال الموئل^(٦)، إذ إن التوسع الحضري أدى إلى النمو والتنمية، بما في ذلك تخفيض الفقر إلى حد كبير، وزيادة في النمو الاقتصادي القومي، وإحراز تقدّم كبير في الربط الإلكتروني للمستوطنات البشرية، الأمر الذي يساعد على دفع الإنتاجية وخلق الفرص، وتقارب المدن والبلدات في تشكيلات مكانية إقليمية جديدة تؤدي إلى تسريع النمو الاقتصادي والديمقراطي، وزيادة درجة الترابط بين المناطق الريفية والحضرية، الأمر الذي ساعد على تخفيض هشاشة المجتمعات الريفية وتعزيز آفاق التنمية الأكثر إنصافاً، وبأن هناك مع ذلك تحديات لا تزال ماثلة كالتمدد الحضري العشوائي، والازدحام، والتلوث، وإطلاق غازات الاحتباس الحراري، والفقر الحضري الناشئ، والفصل بين الطبقات، وزيادة أوجه

(٣) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(٤) A/68/970 و Corr.1.

(٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (A/CONF.165/14)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٦) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

عدم المساواة وغير ذلك من العوامل الخارجية السلبية، علاوة على استمرار ارتفاع عدد سكان الأحياء الفقيرة في العالم، وتعرض المستوطنات البشرية للآثار السلبية الناجمة عن تدهور البيئة، بما في ذلك تغير المناخ والتصحر وفقدان التنوع البيولوجي، وضرورة الحد من أخطار الكوارث التي تتهدد المستوطنات الحضرية وبناء قدرتها على الصمود في مواجهتها،

وإذ تكرر تأكيد دعمها للمنتدى الحضري العالمي وإذ تسلّم بأنه أبرز محفل عالمي للتداول بين مقرري السياسات وقادة الحكومات المحلية والجهات غير الحكومية صاحبة المصلحة والخبراء الممارسين في ميدان المستوطنات البشرية، وإذ تعرب عن تقديرها لاستضافة حكومة كولومبيا ومدينة مدينين دورة المنتدى السابعة في الفترة من ٥ إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٤،

وإذ تشير إلى التزام الدول الأعضاء بالترويج لاتباع نهج متكامل في تخطيط وبناء مدن ومستوطنات حضرية مستدامة وإلى الجهود التي يبذلها أصحاب المصلحة الآخرون في سبيل ذلك،

وإذ تشدد على أهمية مشاركة جميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما فيها السلطات المحلية، على نطاق واسع في النهوض بالتوسع الحضري المستدام والمستوطنات المستدامة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٤٨/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ الذي دعت فيه منظومة الأمم المتحدة، بما فيها الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة، إلى بذل مزيد من الجهود بغية تعميم المراعاة التامة للمنظور الجنساني في جميع المسائل التي هي قيد نظرها وفي إطار ولاياتها وفي جميع مؤتمرات القمة والمؤتمرات والدورات الاستثنائية التي تعقدها الأمم المتحدة وعمليات متابعة نتائجها،

١ - **تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل^(٧)**، وتقديره عن تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)^(٨)؛

٢ - **تحيط علماً أيضاً بتقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) عن دورتها الأولى^(٩)**، وتؤيد توصيتها بأن تُعقد الدورة الثانية للجنة التحضيرية في الفترة من ١٤ إلى ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٥؛

٣ - **تشدد على أهمية ضمان الاتساق والتجانس في مداورات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس إدارة موئل الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية**

(٧) انظر A/69/343.

(٨) A/69/298.

(٩) A/CONF.226/PC.1/6.

في معرض نظر كل من هذه الكيانات، في حدود ولايته، في أعمال موئل الأمم المتحدة والتحضيرات الجارية لعقد الموئل الثالث؛

٤ - **تواصل التشجيع** على إيلاء الاعتبار الواجب للتوسع الحضري المستدام عند إعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

٥ - **تلاحظ** اختتام مؤتمر القمة المعني بالمناخ الذي عقده الأمين العام وترحب بمساهمة المؤتمر في الزخم السياسي الحالي بغية تحفيز المساعي لمواجهة تغير المناخ؛

٦ - **تؤكد مجدداً تشجيعها** للدول الأعضاء وموئل الأمم المتحدة وجميع أصحاب المصلحة المعنيين على اتخاذ التدابير المناسبة لتنفيذ قرار مجلس الإدارة ٤/٢٤ المؤرخ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣^(١٠)، وتطلب إلى المدير التنفيذي لموئل الأمم المتحدة أن يعزز تعميم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في العمل المعياري والتشغيلي للموئل؛

٧ - **ترحب** بعرض حكومة إكوادور استضافة الموئل الثالث، وتقرر أن يُعقد المؤتمر في كيتو في الأسبوع الذي يبدأ في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦؛

٨ - **تشير** إلى القرارات التي اتخذتها في القرار ٢١٦/٦٧ بشأن هدف المؤتمر ونتائجه، واطعة في اعتبارها ضرورة عقد المؤتمر وإجراء عملياته التحضيرية على أقصى مستوى من الشمول والكفاءة والفعالية وبأفضل طريقة ممكنة لضمان إنجاح المؤتمر، وتقرر ما يلي:

(أ) أن يتألف المؤتمر من ثماني جلسات عامة، على أساس جلستين في اليوم، وست جلسات مائدة مستديرة رفيعة المستوى تُعقد في وقت متزامن مع الجلسات العامة، عدا خلال الجلستين العامتين الافتتاحية والختامية؛

(ب) أن تُعقد جلسات موازية وفعاليات أخرى، بما في ذلك أجزاء خاصة بأصحاب المصلحة المتعددين، في نفس مواعيد انعقاد الجلسات العامة ولسات المائدة المستديرة، وأن تكون الأجزاء الخاصة بأصحاب المصلحة المتعددين جزءاً رسمياً من المؤتمر، وأن تُقدم خدمات الترجمة الشفوية لهذه الجلسات حسبما يكون متوافراً؛

(ج) أن تُعقد فعاليات خاصة تشمل جلسات إحاطة وحلقات دراسية وحلقات عمل وحلقات نقاش تتناول مسائل متصلة بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة، وتنظمها لفائدة المشاركين في المؤتمر الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والجهات المعتمدة صاحبة المصلحة، المؤسسية منها وغير المؤسسية؛

(١٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم ٨ (A/68/8)، المرفق.

(د) أن تعقد الدورة الثالثة للجنة التحضيرية في إندونيسيا في شهر تموز/يوليه ٢٠١٦، وأن تتألف من ست جلسات عامة على أساس جلستين كل يوم؛

٩ - تشدد على ضرورة التنسيق الفعال بين العملية التحضيرية للمؤتمر والاستعدادات لمؤتمر القمة المقرر عقده في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ بغرض اعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وذلك من أجل تعزيز الاتساق والتقليل من تكرار الجهود إلى أدنى حد؛

١٠ - تشجع الدول الأعضاء على المشاركة في المؤتمر على أعلى مستوى سياسي ممكن؛

١١ - تشجع أيضا الدول الأعضاء على المشاركة في اللجنة التحضيرية وعلى مواصلة إيلاء الاعتبار الواجب على جميع المستويات إلى الخطة الحضرية الجديدة والالتزام برسم معالمها مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين؛

١٢ - تشجع الدول الأعضاء والجهات المانحة الدولية والثنائية وكذلك القطاع الخاص والمؤسسات المالية وغيرها من الجهات المانحة القادرة على مواصلة دعم الأعمال التحضيرية للموئل الثالث الجارية على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي على القيام بذلك بالتبرع للصندوق الاستئماني للموئل الثالث، وعلى دعم مشاركة ممثلي البلدان النامية في اجتماعات اللجنة التحضيرية المرتقبة وفي المؤتمر نفسه وفقاً لأحكام الفقرة ١٣ (ج) من القرار ٢١٦/٦٧، وتدعو مقدمي التبرعات إلى أن يوفروا الدعم لشركاء جدول أعمال الموئل وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين لكي يشاركوا في جلسات اللجنة التحضيرية؛

١٣ - تطلب إلى الأمين العام للمؤتمر أن يواصل حشد خبرات منظومة الأمم المتحدة بأسرها، بما في ذلك اللجان الإقليمية، وخبرات المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية الأخرى المعنية للاستعانة بها في العملية التحضيرية للموئل الثالث؛

١٤ - تهيب بالدول الأعضاء أن تضمن مشاركة الحكومات المحلية وجميع أصحاب المصلحة الآخرين مشاركة فعالة في العملية التحضيرية وفي المؤتمر نفسه، بما يشمل على النحو المناسب المشاركين في لجان الموئل الوطنية المشكّلة وفقاً لأحكام الفقرة ١٠ من القرار ٢٣٩/٦٨، وأن تعمل في جملة أمور أخرى على الإسراع في إعداد التقارير الوطنية للموئل الثالث؛

١٥ - تدعو الدول الأعضاء إلى العمل على تيسير العمليات التشاركية ومشاركة الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها السلطات المحلية ورابطاتها، مشاركة واسعة النطاق،

حيثما كان هذا الأمر مناسباً، وذلك لدى وضع السياسات الحضرية الوطنية وتنقيحها وتنفيذها، لا سيما من خلال المتديات الحضرية الوطنية وكوسيلة من وسائل التحضير للموئل الثالث؛

١٦ - تشجع أصحاب المصلحة المجتمعين في المنتدى الحضري العالمي وفي المؤتمرات الوزارية التي تُعقد بانتظام بشأن الإسكان والتنمية الحضرية وغير ذلك من اجتماعات أفرقة الخبراء المعنية، على أن يقدموا المدخلات اللازمة للعملية التحضيرية السابقة للمؤتمر وأن يساهموا فيها على النحو الملائم؛

١٧ - تدعو مكتب اللجنة التحضيرية إلى أن يعدّ مشروع الوثيقة الختامية للمؤتمر استناداً إلى المدخلات المستمدة من المشاورات الإقليمية والمواضيعية الواسعة النطاق بين جميع الجهات صاحبة المصلحة، وأن يعممها قبل انعقاد المؤتمر بمدة لا تقل عن ستة أشهر؛

١٨ - تهيب بالدول الأعضاء أن تواصل جعل المناقشات المتعلقة بالموئل الثالث جزءاً من اجتماعاتها الإقليمية المقررة، مثل الدورات العادية للمؤتمرات الوزارية الإقليمية المعنية بالإسكان والتنمية الحضرية وسائر الاجتماعات الحكومية الدولية الإقليمية المعنية بالموضوع، تيسيراً لتقديم المدخلات الإقليمية في العملية التحضيرية للمؤتمر؛

١٩ - تقرر أنه يجب على المجموعات الرئيسية والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتلك المعتمدة لدى الموئل الثاني ومؤتمر القمة المزمع عقده في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ لاعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، أن تسجّل أسماءها من أجل المشاركة في المؤتمر؛

٢٠ - تقرر أيضاً أنه يجوز للمنظمات غير الحكومية التي ليس لها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتودُّ حضور المؤتمر والإسهام في أعماله، والتي يتصل عملها بموضوع المؤتمر، أن تشارك بصفة مراقب في المؤتمر وفي الاجتماعات التحضيرية، وفقاً للأحكام الواردة في الجزء السابع من قرار المجلس ٣١/١٩٩٦ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦، رهناً بموافقة اللجنة التحضيرية في جلستها العامة، وأنه ينبغي لهذا القرار أن يُتخذ بتوافق الآراء مع الاحترام التام للأحكام الواردة في المادة ٥٧ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس؛

٢١ - تلاحظ مع التقدير، على نحو ما أفاد به الأمين العام في تقريره المقدم عملاً بالقرار ٢٣٩/٦٨^(أ)، أن المناقشات التي جرت بين أصحاب المصلحة المجتمعين في الدورة السابعة للمنتدى الحضري العالمي كانت، في جملة أمور، بمثابة مساهمة هامة في الموئل الثالث،

وأنة أقر في تلك المناقشات بأن الموئل الثالث فرصة فريدة لوضع خطة حضرية جديدة بوسعها أن تسهم في تسخير التوسع الحضري كقوة إيجابية للأجيال الحالية والمقبلة، وفي تعزيز السعي من أجل تحقيق الإنصاف والرخاء للجميع؛

٢٢ - **تخطيط علمياً** بإعلان مديين، الذي اعتمد في الدورة السابعة للمنتدى الحضري العالمي، والذي جدّدت فيه الحكومات والقطاع الخاص والمنظمات الدولية والأوساط الأكاديمية والمهنيون والمجتمع المدني والجهات الفاعلة الاجتماعية الأخرى تأكيد أهمية المدن في تحقيق التنمية المستدامة؛

٢٣ - **تطلب** إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يواصل، على أكمل وجه من حيث الكفاءة وفعالية التكلفة، تقديم كل الدعم المناسب إلى الأمين العام للمؤتمر وإلى أعمال العملية التحضيرية والمؤتمر، وأن يشجع في الوقت نفسه على تقديم أقصى قدر ممكن من الدعم المشترك بين الوكالات؛

٢٤ - **تشير** إلى الأولويات السبع والمسائل الأربع الشاملة الواردة في الخطة الاستراتيجية لموئل الأمم المتحدة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩ التي اعتمدها مجلس الإدارة في دورته الرابعة والعشرين^(١) ورحبت بها الجمعية العامة في قرارها ٢٣٩/٦٨؛

٢٥ - **تدعو** الدول الأعضاء والجهات المانحة الدولية والثنائية والمؤسسات المالية إلى الإسهام بسخاء في موئل الأمم المتحدة عن طريق زيادة التبرعات المالية لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، بما في ذلك الصندوق الاستئماني للخدمات الأساسية الحضرية والصناديق الاستئمانية للتعاون التقني، وتدعو الحكومات القادرة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة إلى توفير تمويل متعدد السنوات يمكن التنبؤ به وإلى زيادة مساهماتها غير المخصصة لأنشطة بعينها بغية دعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩؛

٢٦ - **تشدد** على أهمية موقع مقر موئل الأمم المتحدة في نيروبي، وتطلب إلى الأمين العام أن يبقي احتياجات موئل الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي من الموارد قيد الاستعراض، ليتسنى تقديم الخدمات اللازمة لموئل الأمم المتحدة وأجهزة الأمم المتحدة ومؤسساتها الأخرى في نيروبي بشكل فعال؛

٢٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يبقي احتياجات موئل الأمم المتحدة من الموارد قيد الاستعراض. بما يكفل مواصلة بذل الجهود من أجل زيادة فعاليته وكفاءته وشفافيته وتحسين سبل مساءلته في سياق دعم تنفيذ ولايته؛

٢٨ - تلاحظ عملية استعراض أساليب الحوكمة في موئل الأمم المتحدة وتشجع لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة ومجلس الإدارة على مواصلة النظر في الاقتراحات، بما في ذلك توصيات الإصلاح والخيارات المطروحة لذلك، بهدف التوصل إلى توافق في الآراء في الدورة الخامسة والعشرين لمجلس الإدارة بشأن كيفية مباشرة الاستعراض المتعلق بالحوكمة، وتؤكد أنها ستنظر في تقرير مجلس الإدارة عن هذه المسألة ومسائل أخرى في دورتها السبعين؛

٢٩ - تقر بأن مسؤوليات موئل الأمم المتحدة طرأت عليها على مر السنين تغيرات كثيرة من حيث نطاقها ودرجة تعقيدها، وبأن مطلب تقديم الدعم الفني والتقني إلى البلدان النامية اعترافاً بتبدل في مجالات تتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية المستدامة، على النحو الوارد في خطة الموئل الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩؛

٣٠ - تكرر دعوها الدول الأعضاء والشركاء في جدول أعمال الموئل إلى وضع وتنفيذ سياسات للتنمية الحضرية المستدامة تكفل إقامة مدن حاضنة للجميع يسودها العدل وتتوافر لها القدرة على الصمود، وذلك مع إيلاء الاعتبار لمساهمات جميع أصحاب المصلحة المعنيين ومع التركيز بوجه خاص على احتياجات النساء وأشد الفئات ضعفاً، بمن فيها الأطفال والشباب والمسنون والأشخاص ذوو الإعاقة والمهاجرون من الريف إلى الحضر والمشردون داخلياً والشعوب الأصلية؛

٣١ - تلاحظ مع التقدير تناول المجلس الاقتصادي والاجتماعي للمرة الأولى على الإطلاق موضوع التوسع الحضري المستدام في ذلك الجزء من دورته المتعلقة بالتكامل الذي عُقد في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٤، والتركيز في هذا الجزء على دور التوسع الحضري المستدام كقوة تحويلية تحفز تحقيق التنمية المستدامة والنهوض بها من خلال نهج متكامل يُشرك جميع الجهات الرئيسية صاحبة المصلحة، بما فيها السلطات المحلية، من أجل إيجاد حلول مبتكرة لتعزيز الاستدامة الاقتصادية والبيئية والاجتماعية؛

٣٢ - تدعو الدول الأعضاء إلى مراعاة أوجه الترابط بين كل من البعد الاجتماعي والاقتصادي والبيئي للتوسع الحضري المستدام والمستوطنات البشرية المستدامة عند صياغة السياسات والخطط والبرامج على المستوى المحلي والوطني والدولي، لكي يتم التصدي على النحو المناسب للمشاكل والتحديات الهيكلية التي تواجهها مدن كثيرة؛

٣٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، يشمل آخر ما يستجد من معلومات عن التقدم المحرز في الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة بشأن الإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)؛

٣٤ - تقرر أن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين البند المعنون
”تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم
المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)“.

الجلسة العامة ٧٥

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤